

إرشاد أهل العصر

لإكرام ولاية الأمر

تأليف العلامة المجدد الشيخ: محمد الحسن

بن أحمد الخديم الشمشوي اليعقوبي

الجوادي

أطال الله بقاءه أمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المفيض كرمه
من عم أمره لنا بالطاعة
صلى وسلم على خير الورى
هذا وذا نظم أرجي أنه
يزداد من سمعه أو أبصره
موضوعه إرشاد أهل العصر
وفيه من نفائس الأغلاق
وقبل ذا لا بد من الإمامة
كي يحصل التمييز والإعراب
إذ هي صارت شركة وتوليه
سيان فيها ذو العمى وذو البصر
فعُمدَةُ الدين لها لم يُنتخب
والناس فوضى كلما راموا انتخاب
طاش الحلوم تعب الأبدان
بنو الدنيا ثم تُقضى الأربا
فكم وكم من منكر قد ارتكب
وصرف وقت في مؤدي الشحنا
كأنهم رُفِعَ عنهم القلم
إذ جنَّ ليلُ الحملات الأليل
فأحرموا خلف ذوي التغفيل
وربنا جل يسامح الجميع
لو رجعوا لحكم شرع أصلا
فالحكم من قبل التصور خطأ —

وفضله حمدا يوافي نعمه
وبالتقى حسب الاستطاعه
وآله وصحبه ومن ورا
عونٌ على إطفاء نار الفتنة
من ضمنه تذكرة وتبصره
طرا للإكرام ولاة الأمر
رمزٌ إلى مكارم الأخلاق
بالبعض من مسائل الإمامة
لمن له خفض أو انتصاب
ولألى تنازعوها تسويه
والعبد والحر والانثى والذكر
نصبا وغير عمدة قد انتصب
من لم يكن يصلح شرعا لانتصاب
وفسد الأموال والأديان
والأربا تلقى اللهم الأربى (1)
(كغيبة نسيمة زور كذب)
وصورة خالية من معنى
والدين أسلموه بيعا وسلم
والحمق كيسى العقلاء غفلوا
وسلموا تسليمة التحليل
بمنه فهو المجيب والسميع
لكان حزهم يصيب المفصلا
كم غر من يخاله مسمطا (2)

1 (قضى حاجته بلغها ونالها، والأرب بفتحيتين الحاجة، والأرباء بالمد في الأصل : جمع

أريب، واللهيم الأربى اسمان من أسماء الداهية قال ابن دريد :

فاعترضت دون الذي رام وقد جدبه الجد اللهم الأربى .

2 (فقولهم : " حكمك مسمطا " أي متمما أو مجوزا نافذا .

ثلاثة الأمور عقدها انعقد بيعة أهل الحل والعقد له لهم برأي وعدالة حلى بذي الإمامة من الشروط شروطه وقرشياً ومعا في العضلات والدواهي غايه والظلم لا ولا بتعطيل الحقوق أضعاف ما مع بقائه جرى لكونها اعتقاد أهل السنه: عليه فسق أو بغى واجترأ وحافر البغي هوى فيما حفر) طاعة أهل الجور أولى وانجلي من الحديث فهو حسب المسلم كبعض معتزلة مبتدعه (3) عليهم يخرج منهم خارج (4) بلا خلاف وإذا ما يقع مفسدا تنشأ عن ذا النقض

إن إمامة الإمام بأحد عهد له من الإمام قبله (1) وأهله (2) قد رسموهم بالألى ومع ذين العلم بالمنوط كمثل كونه القضاء استجمعا ذلك في النجدة والكفايه وليس بعد النصب عزل بالفسوق إذ عزله يفضي مفسد ترى قد قال في إضاعة الدجنه (ولا يجوز عزله إن طراً ولا الخروج عنه إلا إن كفر فعند أهل السنة الصبر على ذلك ممافي صحيح مسلم وقد رأى الخوارج المنازعه والأمر ما زالت الخوارج والنصب لفساق بدءاً يمنع فات إذ النقض لذاك يفضي —

1) عهد له أي وصية .

2) أي أهل الحل والعقد الآتي تعريفهم .

3) الطرطوشي: يعطى السلطان ما طلب من الظلم ولا ينازع في ذلك، قال أبو عمر في تمهيده: ذهب طائفة من المعتزلة وعامة الخوارج إلى منازعته في ذلك، قال وأما أهل الحق وهم أهل السنة والأثر فقالوا: الصبر على الطاعة أولى وأوجب وأحرى، قال عياض: وأحاديث مسلم كلها حجة على ذلك لقوله ﴿أطعمهم وإن أخذوا مالك وضربوا ظهرك﴾ وكذا نقل ابن مناصف عن مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد وجماعة من أهل العلم: أن للرجل أن يقاتل عن نفسه وماله إذا أريد ظلمه، قال ابن المنذر إلا السلطان إن لم يمكنه أن يمنع نفسه وماله إلا بالخروج عليه فإنه لا يخرج للأخبار التي فيها الأمر بالصبر على ما يكون منهم من الجور والظلم وترك قتالهم. انتهى من الرهوني ج: 8 ص: 82.

4) قال الصنهاجي في حاشيته على التاودي: وما زالت الخوارج تخرج على الأمراء.

هذا كما قال السنوسي الداري (1) فرض كفاية ولكن إن فقد لها وذاك لاتقا مفسد ولتعذر الشروط لم يجب وقد حكى الخطاب في ذا الشأن وهكذا ذكر كنون علي من خيفة التعطيل للمراتب طاعته جهرا وسرا تنحتم كقتل نفس نهب مال ظلما لأمرء الجور ما لم يخف منهم إذن وجب أن يطاعوا والعدوي عن التتائي ذكرا به الإمامة كلاهما فقد (فذكر ذا وحذفه سيان) بعظم الشوكة والتغلب صارت به فقف بربع عزه طاعة من وطأته تشد فلاخف الضررين يرتكب (3) إذ في الخروج عنه أي مفسده خير وخير جور سلطان يدوم في ساعة من النهار صائبه (4)

فظاهر النصوص والأخبار ونصب مستوفي الشروط إن وجد يصح للأمة نصب الفاقد قد يحصل اندفاعها إذا نصب عزاه ميارة للجرجاني أن واجب هناك نصب الأمثل ونحوه أيضا عزا للشاطبي ثم الذي فيه شروطها تتم في غير ما إلى المعاصي ينمي وعدم انحتمها غير خفي فإن قتال خيف والنزاع كنون ذا عن يوسف بن عمرا وقد مضى أمران مما تنعقد هنا وما الخبر كالعيان وانعقدت وشرطها لم يطلب ذا ربع عزة لها فالعزه (2) إذ أوجب الذي به يعتد لذلك لو بالشوكة العبد انتصب واجتنب الأشد طبق القاعده من فتنة تدوم سلطان ظلوم سبعين عاما لا يني من سائبه

1 (في شرح الجزائري، وأما غيره من قاض ووال فيعزله الإمام عند زوال وصفه لأنه لا يخشى من عزله ما يخشى من عزل السلطان من الفتنة .

2 (بالكسر أي الغلبة .

3 (النووي : تتصور إمامة العبد إذا ولاه بعض الأئمة أو تغلب على البلاد بشوخته وأتباعه فيسمع له ويطاع .

4 (فعن علي كرم الله وجهه إمام عادل خير من مطر وابل وأسد حطوم خير من سلطان ظلوم

ونزاع الامر أهله (2) فلتفهم على الذي ابن العربي قد سلك في مالك من مستحق أكثرا في منهج ابن العربي المطيع إفساد ذات البين كان أجملا فهو إذا قهره وغلبه كنون عن شرح المقاصد الوفي يقوم باغ نزع ملك بيديه مثل الأشج (3) دفعنا عنه حسن فالله ينتقم من عاد بعاد (4) والعتقي ذالمالك نمي يجوز أن نعيه وننجده عدلا (6) كما للقرطبي المفسر إظهاره من نفسه الصلاحا كان به في ظاهر متسما تولية لغيره شرك يفي إن يقع السفك فقد شارك ثم (7)

وخبر «اسمع وأطع (1) وعدم فأهل الامر هو من له ملك لا من له استحق فالأمر يرى وتجب الطاعة في الجميع فالصبر قال من تعرض إلى ومن له إمامة بالغلبه آخر كان عزله وذاك في ومالك سئل عن وال عليه فهل علينا الدفع عنه قال من والغير لا دعه وما منه يُراد ثم ينتقم من كليهما والعز (5) قد قال الأخف مفسده ولا يسارع لنصر المظهر إذ كل طالب لملك لاحا فإن تمكّن يعد بعكس ما ومن له في عزل إنسان وفي ولم يكن بأمن من سفك دم —

= وسلطان ظلوم خير من فتنة تدوم . وعن مالك والثوري رحمهما الله تعالى سلطان جائر سبعين سنة خير من سائبة ساعة في ساعة من نهار .

- 1 (وإن كان عبدا حبشيا) .
- 2 («بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في المنشط والمكروه وأن لا ننازع الأمر أهله وأن نقوم أو نقول الحق حيثما كنا ولا نخاف في الله لومة لائم، رواه البخاري ومسلم .
- 3 (عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه .
- 4 (أي من ظالم بظالم .
- 5 (أي عز الدين بن عبد السلام الشافعي .
- 6 (وإن كان الأول فاسقا .
- 7 (لابن محرز في تبصرته : من شارك في عزل إنسان وتولية غيره ولم يأمن سفك دم مسلم فقد شارك في سفك دمه إن سفك .

وقتل مسلم بشطر كلمة
وصحح الدين النصيحة (2) الخبر
فالنصح للسلطان في إعظامه
تنبيهه إن غفل الدعا إذا
ونصحه ممن رجا أن يسمعا
إذ في حديث حسن الإسناد لاح
فخصه بصالح الدعا ففي
وهو وإن جار به سياسة
لا ينبغي احتقار من به قوام
إياك والسب فقد جا أن سب
وقد نهى الصحابة الأخيار
وجاء فيه الأمر بالصبر على
ووصف الهادي الزمان ذا الفتن —

ذو الشرك فيه آيس من رحمة (1)
لذا بنصح الأمرا فليؤتمرو
وطاعة له وفي احترامه
فسد بالصلاح مع صبر الأذى
حتم إن امكن وإلا فالدعا
أمر الدعا للإمام بالصلاح
صلاحه الصلاح والعكس يفي
دنيا وللدین به حراسة (3)
للدین لو ظلما وفسقا استدام (4)
الامير في حرمان خيره سبب (5)
عن سبه كما نهى الأخبار
ما منه من جور وظلم وصلا
وأمره بني ذاك الزمن

- 1 (نقل ابن رشد والمتطبي وغيرهما: من شارك في قتل مسلم ولو بشطر كلمة لقي الله يوم القيامة وبين عينيه مكتوب آيس من رحمة الله .
 - 2 (قلنا لمن يا رسول الله قال : «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» .
 - 3 (أبو عمر في تمهيدته: قوله «الدين النصيحة لله ولأئمة المسلمين» قال إن أوجب ما يكون هذا على من واكلهم وجالسهم وكل من أمكنه نصح السلطان لزمه ذلك قال مالك إذا رجا أن يسمع قال أبو عمر وإلا دعا لهم فإنهم كانوا ينهاون عن سب الأمراء ثم نقل بسنده كان الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ ينهاون عن سب الأمراء .
 - 4 (في الإحياء اعلم أن السلطان به قوام الدين فلا ينبغي أن يحتقر وإن كان ظلما فاسقا قال عمرو بن العاص رضي الله عنه قال النبي ﷺ «سيكون فيكم أمراء يفسدون وما يصلح الله بهم أكثر فإن أحسنوا فلهم الأجر وعليكم الشكر وإن أساءوا فلهم الوزر وعليكم الصبر» .
 - 5 (ففي الجامع الصغير من حديث الطبراني الكبير عن أبي أمامة مرفوعا «لا تسبوا الأئمة وادعوا لهم بالصلاح فإن صلاحهم لكم صلاح» .
- قال المناوي والعزيري: أي لا تسبوا الإمام الأعظم ونوابه وإن جاروا وادعوا لهم إلخ إذ بهم حراسة الدين وسياسة الدنيا، وإسناده حسن . كنون ج: 8 ص: 84 .

بل بأذا حقوقهم لهم أمر
له من الله الكريم الحق (2)
ومقتدى بهم ملوكا جوره
ونصحوهم قدر الاستطاعه
ولا غدا خلافهم من ذأبهم
على ابن يوسف لكيما يُخلعاً
لحكمهم بالكفر للحجاج
ممن تقدم وممن تأخرا
فإنهم قد جزموا بكفره
على ذوي الإسلام عند القدا
بسطة في شرحه الفريد
بني أمية لفسقهم جلا
ثم على أن لا يقام ائتلفا
مقيد بظن قدرة عليه
كنون مع ميارة الزقاق (3)
زروق نسا قال في القواعد

والأمر بالخروج منه ما صدر (1)
ويسأل الانسان ما من حق
وكان قد أدرك صبح برره
فدخلوا إذ ذاك تحت الطاعه
وما سعوا في عزلهم وحربهم
أما خروج البعض ممن تبعاً
فليس حجة لذي احتجاج
كما يرى محققون كبرا
كالعرفي وشيوخ عصره
ولا يقدر كافر تقدما
وذا السنوسي شارح القصيد
وأهل طيبة قيامهم على
فقبل بدءا في القيام اختلفا
ومن يرى القيام بالفسق لديه
وقد تولى بسط ذا الشقاق
وذو القواعد فتى الأماجد —

1 (قال) « ما سب قوم أميرهم إلا حرموا خيرهم » الشيخ زروق في القواعد ص: 52 وكون
ج 8 ص: 84 . وفي الجامع الصغير « سيليكم أمراء يفسدون وما يصلح الله بهم أكثر فمن
عمل منهم بطاعة الله فله الأجر وعليكم الشكر ومن عمل منهم بمعصية الله فعليه الوزر
وعليكم الصبر » . المناوي: أي لا طريق لكم في أيامهم إلا الصبر فالزموه فهو إشارة إلى وجوب
طاعتهم وإن جاروا ولزوم الانقياد لهم والتحذير من الخروج عليهم وشق العصا .

2 (ولفظ الحديث : « أدوا إليهم حقوقهم واسألوا الله تعالى ححكم » .
وفي الجامع الصغير : « السلطان ظل الرحمن في الأرض يأوي إليه كل مظلوم من عباده فإن
عدل كان له الأجر وعلى الرعية الشكر وإن جار وحاف وظلم كان عليه الإصر وعلى الرعية
الصبر » .

المناوي من أخلاق العارفين مخاطبة ظلمة السلاطين باللين بأن يشهد احدهم أن يد القدرة
الإلهية هي الآخذة بناصية ذلك الظالم إلى ذلك الجور وأن الحاكم الظالم كالمجبور على فعله
من بعض الوجوه وكصاحب الفالج لا يستطيع تسكين رعدته .

3 (أي شرح ميارة على لامية الزقاق .

حفظ النظام واجب وذو لزوم
لذلك من بقول او فعل خرج
وقد أتى في الخبر «المؤمن لا
أن يتعرض لسلطان وما
والترمذي من مشوا شبرا إلى
إن ذا فهمت كن ملازم الهرب
ولا تكن ممن لفرط خسره
أو عاملا برفع او بنصب
فمن قيام القعود قد يكون

رعي المصالح التي لها عموم
عن الإمام جا بإجماع خرج
يذل نفسه» وللبحر (1) على
منه له الإنصاف حملة انتمى (2)
إذلال سلطان أذلهم علا (3)
وثالث المغلوب والذي غلب (4)
يبيع أخراه بدنيا غيره (5)
في حزب حرب أو بحرب حزب
أولى ومن تحرك أولى سكون (6)

- 1 (عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما .
- 2 (الشيخ زروق : لا يجوز لأحد اليوم أن يتعرض للأمر العامة بل يقتصر بالإنكار على عياله وخاصته بقدر ما يقتضيه العرف، وينكر في العموم ما لا يتهم فيه بأمر يغير قلوب الأمراء فقد قال «المؤمن لا يذل نفسه» قيل لابن عباس رضي الله عنهما فما معنى ذلك؟ قال يتعرض للسلطان وليس له منه النصف، ثم من كان قادرا على ذلك لم يتمكن منه إلا بفساد النظام وذلك محرم إجماعا .
- 3 (ولفظ الترمذي - كما في القواعد- : «ما مشى قوم إلى سلطان شبرا ليدلوه إلا أذلهم الله تعالى» .
- وفي الجامع الصغير «السلطان ظل الله في الأرض فمن أكرمه الله ومن أهانه الله» . المناوي : لأن نظام الدين إنما هو بالمعرفة والعبادة وذلك لا يحصل إلا بإمام مطاع ولولاه لوقع التغلب وكثر الهرج وعمت الفتن وتعطل أمر الدين والدنيا، فالسلطان حارس وراع ومن لا راعي له فهو ضال فمن أهان أمير المؤمنين فهو من المهانين .
- 4 (فيه تلميح لقول المؤرخ الأديب المختار بن حامد رحمه الله تعالى :
خل السياسة إلى جانب ألق لها الحبل على الغارب
لا تك مغلوبا ولا غالبا كن ثالث المغلوب والغالب .
- 5 (فعن مالك أنه كان يقول أخسر الناس من باع آخرته بدنياه وأخسر منه من باع آخرته بدنيا غيره .
- وفي الجامع الصغير : «إن من شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة عبدا أذهب آخرته بدنيا غيره .

المناعي: أي باع دينه بدنيا غيره، ومن ثم سماه الفقهاء أخس الأخساء وقالوا لو أوصى للأخس صرف له.

6) في صحيح مسلم «ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي من تشرف لها تستشرفه من وجد فيها ملجأ فليعد به». تشرف: تطلع، وتستشرفه: تغلبه وتصرعه.

وليرجع العبد لمالك الملوك
يجعلهم لمن أطاع رحمه
وفي الإمامة هنا القول وفي
معتمدا على المناوي ذي الفنون
إذا كريم القوم جافلتكرمه (2)
فيهم ومنهم يعهد الإعظام
فذا المراد بكريم القوم
ويحصل الإكرام بالذ ناسبه
فالله الاكرام ابتلاء عوده
من إحنة (3) في قلبه وبغض
فكان في إكرامه إذن بقا
إذ قد تعزز وقد تكبرا
ففي احتقاره إذا ما وقعا
ومن هنا يظهر أن استثنا
إذ نيظ الاكرام كما قال الغرر —
بيده قلوبهم بلا شكوك
ومن عصاه هم عليه نقمه (1)
فآن لي بوعد الارشاد الوفا
فهو يقول والحديث ذو شجون
هو رئيسهم مطاع الكلمه
دأباله ويكثر احترام
لا أنه الصالح أو ذو العلم
من رفع مجلس وإجزال الهبه
فضده استهانة للمفسده
تفضي وذا سفك الدماء يفضي
لدينه ولشوروره اتقا
وتاه بالدنيا ونفسا كبرا
هلاكه في الدين والدنيا معا (4)
ذي الكفر والفسق ضعيف المبنى
بخوف محذور (5) وإلحاق الضرر (6)

1) أوحى الله تعالى إلى بعض أنبيائه عليهم الصلاة والسلام أنا الله لا إله إلا أنا مالك الملوك قلوب الملوك بيدي، فمن أطاعني جعلتهم عليه رحمة ومن عصاني جعلتهم عليه نقمة فلا تشغلوا أنفسكم بسبهم وادعوني أعطفهم عليكم.

2) ولفظ الحديث: «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموا» وفي رواية: «شريف قومه» والحديث ضعيف لا موضوع.

3) بالكسر أي حقد.

4) وفي تفسير ابن عجيبة عن بعضهم أن العاقل عن الله يعاشر الناس على ما دبر الله لهم فالغني قد أكرمه الله كرامة ابتلاء كما ذكر في تنزيله فإذا لم تنزله تلك المنزلة التي أنزله الله فيها فاستهنت به وحقرتة من غير جرم فقد تركت موافقة الله في تدبيره وأفسدت عليه دينه وأثمتة وكذلك معاملة الملوك والولاة على هذا السبيل فإذا عاملت الملوك والسلطين معاملة

الرعية فقد استخففت بحق السلطان وكيف يجوز أن تستخف بحقه والسلطان ظل الله في الأرض به تسكن النفوس وتجمع الأمور. انتهى باختصار.

5) ديني أو دنيوي.

6) للفاعل أو للمفعول معه.

فقدادُم من الولاة الظلمه
إذ للبلاء ماله ونفسه
وكالمعاملة لرعيه
منه أصابته وما إن صبرا
وبالمدارة النبي الداري
لذا كثير من أكابر السلف
للأمراء الجائرين يبدي
يقبله لرفق وحفظ الدين
وذاك الاسلوب مع المؤلفه
صلى عليه ربه اللذ عرفه
هذا ولم تطلب لدى الأكابر
إلا لدى أمن حصول المفسده
بالأمن والحاصل أن الكمله
لذاك بعض العارفين قال من
إكرامه إذ للمزور جاء —

يلزم من إليه جا أن يكرمه (1)
عرض إن أقصى إذن مجلسه
عامله فحيثما أذيه
فهو في الدنيا والاخرى خسران (2)
بعث فلتدار في ذي الدار (3)
وبمزيد ورع كان اتصف
بشاشة وإن لعرف تسدي
ورحمة للظالم المسكين (4)
وغيرهم قد كان طه ألفه
حقا (5) وبالخلق العظيم وصفه
إهانة لفاسق أو كافر
إذ الأهانة له مقيدة
لله تكرم كما تهين له
زار من الولاة ينبغي إذن
وعنه قد خلع كبرياء

1) قال الشعراني في المنز ص 156 كثيرا ما كنت أسمع سيدي عليا الخواص رضي الله تعالى عنه يقول ينبغي لنا أن نعظم الولاة ونكرمهم أدبا مع الله عز وجل الذي ولاهم رقابنا وحكمهم فينا.

2) وقد ذكر الغزالي أن من وظائف الصحبة مع عموم الخلق أن تنزل الناس منازلهم فتزيد في إكرام ذي المنزلة وإن كانت منزلته في الدنيا فإن رسول الله ﷺ بسط رداءه لبعض وقال: «إذا جاءكم كريم قوم فأكرموه» انظر كتاب الأربعين.

3) في الجامع الصغير: «بعثت بمدارة الناس». المناوي: أي خفض الجناح ولين الكلام لهم وترك الإغلاظ فإن ذلك من أقوى أسباب الألفة واجتماع الكلمة وانتظام الأمر. انتهى منه. ولبعضهم وأجاد:

ما دمت حيا فدار الناس كلهم فإنما أنت في دار المدارة

من يدر دارى ومن لم يدر سوف يرى عما قليل نديما للندامات .

- 4) وقد نقل ابن عجيبة في تفسيره أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يلقون الأمراء الذين قد ظهر جورهم ويقبلون جوائزهم وكان ابن دينار ومحمد بن واسع ومن قبلهم والحسن البصري يلقون الأمراء ويقبلون منهم ويظهرون العطف عليهم والنصيحة لهم . انتهى باختصار .
- 5) في جسوس أنه عليه الصلاة والسلام قال : « لا يعرفني حقيقة غير ربي » .

لما أتى من هو من رعيته
لو ظالما إذ ظالم النفس المزور
قام إذن لظالم وأكرما (1)
كان لجلة قريش الكفرة
إذ مظهر العز الإلهي هم
في نومه في حلة خضراء
قد وقفوا وذاك أشكل عليه
رؤياه لا تنكره لم يكن معه
مع الذي عليه خلعة خلع (2)
من هو من غلماناه قد جعل
أكابر الدولة في خدمته (3)
مع نكت ثم تروق رائده
بها وذو القصر باعا يقصر
لقاصر مثلي ونفع الخلق
ويرتضيه كل ذي ذوق سليم
تحلو له كأس طلاه إذ تدار
والله جل بالصواب أعلم
ووفقنا لصالح العمل
وأصلح الراعي والرعيه
بلادنا من فتنة وظلم
حبيبه صلى وسلم علا
ومن لهم تبع باتباع .

لو لم يك اعتقد نقص رتبته
فليكرم المزور كل من يزور
ولو بسوء الظن فاللد ظلما
ويتواضع إمام البربره
يرفع منزلتهم ويكرم
وبعض الأوليا رآه راء
والأنبيا والأوليا بين يديه
فقال بعضهم له إذ أسمع
هذا التأدب بل انما وقع
ألا ترى السلطان إن يخلع على
حينئذ يركب من خلعتيه
قد تم ذا النظم المتم الفائده
فذو اليد الطولى بفهم يبصر
ولم أرد إلا بيان الحق
عساه يحصل به النفع العميم
فمن مع الحق يدور حيث دار
وبالإشارة اللىب يفهم
فلتقنا يا الله من كل زلل
وأولنا المراتب العليه
وول أمرنا الخيار واحم
والحمد لله الكريم وعلى
والآل والأصحاب والأتباع —

- 1) قال بعض العارفين من أتانا فقيرا حقيرا أكرمناه كائنا من كان وإن كان ظالما فنحن ظالمون
لأنفسنا بالمعاصي وغيرها ولو بسوء الظن به في وقت من الأوقات فظالم قام لظالم وأكرمه فلا

مزية لذلك الشيخ عليه لو أنصف لاسيما إن كان لذلك الأمير عليه منة انظر المنز الكبرى ص
156.

- 2) الخلة بالكسر ما يعطيه الإنسان غيره من الثياب وخلع عليه أعطاه ثوبا.
- 3) القصة كما في المناوي هي انه رؤي بعض الأولياء في النوم وعليه حلة خضراء والأنبياء والأولياء واقفون بين يديه فاستشكل ذلك الرائي فقصه على بعضهم، قال لا تنكره فإن تأدبهم مع من ألبسه الخلة لا معه، ألا ترى السلطان إذا خلع على بعض غلمانه . . ركب أكابر الدولة في خدمته؟.

